

تفسير السمعاني

@ 200 (^ في الحج وما تفعلوا من خير يعلمه الله) وتزودوا فإن خير الزاد التقوى

واتقون يا (* * * * .

وعندنا يختص إحرام الحج بأشهر الحج ، وعند أبي حنيفة يجوز في جميع السنة . وفيه خلاف الصحابة ، وهو مذكور في الفقه . .

وقوله تعالى : (^ فلا رث) قيل : هو الوطاء . وقيل : الرث : الإفحاش في القول . .

وقيل : هو أن يتعرض لأمر الوطاء مع النساء ، وذلك بأن يقول : إذا حللنا فعلنا كذا . وعن ابن عباس أنه كان محرماً فأنشد : .

(فهن يمشين بنا هميسا % إن تصدق الطير نك لميسا) .

فقيل له : أترث وأنت محرّم ؟ فقال : الرث : هو ما روجع به النساء ، أي : يذكر في مشاهدتهن . .

وقوله تعالى : (^ ولا فسوق) الفسوق : السباب . وقيل : هو كل المعاصي . .

وقوله : (^ ولا جدال في الحج) قال ابن مسعود : الجدال : أن يمارى الرجل صاحبه حتى يغضبه . .

وقيل : أراد به ما كان عليه أهل الجاهلية من الاختلاف في أمر الحج ، حتى كان بعضهم يقف بعرفة ، وبعضهم بالمزدلفة ، وكان يحج بعضهم في ذي القعدة ، وبعضهم في ذي الحجة ، وكل يقول : ما فعلته فهو صواب ، فقال : (^ ولا جدال في الحج) أي : استقر أمر الحج على ما فعله الرسول ، فلا خلاف فيه من بعد وذلك معنى قوله ' ألا إن الزمان قد استدار كهيئته . . ' الحديث . .

وقوله تعالى : (^ وما تفعلوا من خير يعلمه الله) أي : لا يخفى عليه ولا يضيعه ، بل

يثيب عليه .